مجلة ريحان للنشر العلمي تصدر عن مركز فِكر للدراسات والتطوير WWW.FIKER.OR
العدد االسادس : ص ص 87-108 ISSN:2709-2097
02 يناير 2021

# دلالة الألفاظ القرآنية بين المعجمية والمصطلحية

# The significance of Qur'anic words between lexical and terminological

للباحثة د. حليمة موسى محمد الشيخي
جامعة بنغازي، كلية الآداب والعلوم – توكرة، ليبيا
Halima.alshikhi@uob.edu.ly

مجلة ريحان للنشر العلمي تصدر عن مركز فِكر للدراسات والتطوير WWW.FIKER.OR
العدد االسادس : ص ص 87-108 ISSN:2097-2709

**ملخص البحث:**

نزل القرآن الكريم بلسان عربي مبين، واستخدم كلمات عربية جعل مِن بعضِها ألفاظًا لها دلالات خاصةً، أعطاها معاني أخرى بالإضافة إلى معناها اللغوي، وأكسبها دلالات شرعية خاصة، فتحولت إلى مفاهيم ومصطلحات لها خصوصيتها داخل النص القرآني، ولا يمكن فهم هذه المصطلحات إلا بالرجوع إلى دلالاتها اللغوية.

يروم هذا البحث دراسة العلاقة بين الدلالة اللغوية والدلالة الشرعية لألفاظ القرآن الكريم، وبيان أهمية إجراء مثل هذه الدراسة على النص القرآني.

**الكلمات الدالة:** الدلالة – ألفاظ –قرآنية –معجمية – مصطلحية

**Abstract**

The Qur'an came down in a clear Arabic language, and used Arabic words that made some of them special connotations, which gave them other meanings in addition to their linguistic meaning, and earned them special legitimate connotations, and they turned into concepts and terms that have their specificity within the Qur'anic text, and these terms can only be understood by reference to their linguistic connotations. This research aims to study the relationship between the linguistic and islamic significance of the words of the Holy Quran, and to indicate the importance of conducting such a study on the Qur'anic text.

**Keywords**: Semantics – Words – Qur'anic – Lexical – Terminology

مجلة ريحان للنشر العلمي تصدر عن مركز فِكر للدراسات والتطوير WWW.FIKER.OR
العدد االسادس : ص ص 87-108 ISSN:2097-2709

**أهمية الدراسة:** إن المصطلحات القرآنية هي قنوات الخطاب الديني؛ لهذا فإن البحث في هذه المصطلحات يعد بحثا في صلب الدين، فبها يتم فهم النص الشرعي؛ لهذا وجب الاهتمام بدراستها لفهم الخطاب الديني.

**إشكالية البحث:** يعالج البحث دلالة مفاهيم المصطلحات القرآنية بين لغة المعجم العربي، ودلالته المصطلحية، ليجيب عن التساؤلات الآتية: هل اختلفت دلالة المصطلح القرآني عن دلالته اللغوية؟ما العلاقة بين المفهومين؟ وهل وردت هذه الكلمات بالمعنى المصطلحي في كل آى القرآن؟ وهل للسياق دور في ذلك؟

**أهداف البحث:**

- بيان المصطلح القرآني ودوره في تفسير آيات القرآنية وفهم النص الشرعي؟
- توضيح الفرق بين المعنى المعجمي والمعنى المصطلحي في كلمات القرآن؟

**منج البحث:** المنهج الوصفي التحليلي.

## المقدمة:

لا يزال النص القرآني موضع عناية الدارسين؛ فهو كلام الله، تكلم به قولا، وأنزله على نبيه وحيا، وجعله بلسان العرب الذين أُرسلَ النبيُّ –صلى الله عليه وسلم–فيهم، قال تعالى: {**تي ثر ثز ثم ثن ثى ثي**} [سورة الزخرف:3].

واللغة العربية كغيرها من اللغات؛ هي وسيلة للتواصل والتخاطب بين الأفراد، كما أنها لغة العلم والعلوم العربية، وقد اكتسبت هذه اللغة بنزول القرآن الكريم أهمية عظمى؛ لما انطوت عليه من دلالات ومصطلحات كانت موضع اهتمام اللغويين والمفسرين والفقهاء وغيرهم؛ فألفت المعاجم، والتفاسير، والكتب الفقهية، وغيرها من الكتب لفهم هذا النص العظيم.

ونظرا لأهمية دراسة المصطلحات القرآنية في فهم النص القرآني فقد ارتأيت أن يكون موضوع ورقتي العلمية هذه بعنوان: «دلالة الألفاظ القرآنية بين المعجمية والمصطلحية»، تعرضت فيه لأهمية دراسة المصطلح القرآني، وبيان الفرق بين الدلالة المعجمية –أو اللغوية– والدلالة المصطلحية –أو الشرعية– ، وقد انتظم البحث في المحورين الآتيين:

مجلة ريحان للنشر العلمي تصدر عن مركز فِكر للدراسات والتطوير WWW.FIKER.OR
العدد االسادس : ص ص 87-108 ISSN:2709-2097

1- تعريف المصطلح القرآني، وأهمية دراسته.

2- دلالة الألفاظ القرآنية بين المعجمية والمصطلحية.

## المحور الأول: تعريف المصطلح القرآني، وأهمية دراسته:

(المصطلح) كلمة شاعت عندما تكونت تلك الكلمات التي تَوافق عليها بعض العلماء في علم من العلوم، وصارت دالة على مدلول خاص في علم معين، بعد أن كانت دالة على مدلول عام في تلك اللغة.

فالمصطلح -أو (الاصطلاح) كما شاع قديما-: «إخراج اللفظ من معنى لغوي إلى آخر لمناسبةٍ بينهما»، وقيل: «اتفاق طائفة على وضع اللفظ بإزاء المعنى ...».[1]

والمصطلحية: «عبارة عن مجموعة من المصطلحات الخاصة بحقل أو اختصاص معين. ثم اتسع مفهومها وأصبح يطلق على المنهج الذي يعتمد في جميع المصطلحات الخاصة بمجال معين».[2]

وقد عرف العرب المصطلحات قديما حين وضعوا علومهم الأولى، فكان لكل علم من علوم العربية مصطلحاته التي تميزه، وقد كان لعلماء التفسير والفقه الإسلامي مصطلحاتهم التي استقوها من النص القرآني، فصارت معالما لعلوم التشريع والتفسير القرآني، كما كان للنص القرآني نفسه مصطلحاته التي تميز بها.

**المصطلح القرآني:**

عرفه الدكتور صالح عظيمة بأنه: «مفردة من مفردات القرآن المجيد، يشارك في تركيب الآية وفي توجيه السياق الذي تمضي فيه الآية، لكنه يختلف عنها، أو قل يتميز، بقوة موقعه من الآية، وبالدور الكبير الفعال الذي يقوم به الإيحاء والإبلاغ».[3]

---

[1] الجرجاني، علي بن محمد السيد الشريف، كتاب التعريفات، تحقيق: محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة، ص27.

[2] إيمان بوغانم وفضيلة مراد، المصطلح القرآني – (التدبر) أنموذجا، دراسة مصطلحية، رسالة ماستر، جامعة العربي التبسي تبسة، الجزائر، 2017م، ص9.

[3] صالح عظيمة، مصطلحات قرآنية، مطبوعات الجامعة العالمية للعلوم الإسلامية، لندن، دار النصر، بيروت، لبنان، ط1، 1414هـ، 1994م، ص7.

فعظيمة يحدد مميزات المصطلح القرآني، المتمثلة في ألفاظ داخل النص القرآني، لكنها تختلف عن بقية الألفاظ بمفهومها المميز، ودلالتها المحددة داخل النسق القرآني.

كماعرفه الشاهد البوشيخي أنه:«كل لفظ من ألفاظ القرآن الكريم –مفردا كان أو مركبا– اكتسب داخل الاستعمال القرآني خصوصيةً دلاليةً جعلت منه تعبيرا عن مفهوم معين، له موضع خاص داخل الرؤية القرآنية ونسقها المفهومي.[4]«

وعرفته الدكتورة فريدة زمرد بأنه: «كل لفظ دل على مفهوم قرآني خاص لم يكن متداولا عند العرب قبل نزول القرآن الكريم.[5]«

وهذا يعني أن المقصود بالمصطلح القرآني هو ذلك اللفظ المعروف رسمًا، المختلف دلالةً عما عرف به في اللغة العربية، حيث اكتسب داخل النسق القرآني مفهوما جديدا لم يكن له قبل نزول القرآن الكريم؛ فهو لفظ «له معنى لغوي أصلي (دلالة خاصة) خارج السياق القرآني، ومعنى اصطلاحي (دلالة متجددة) جديد داخل السياق القرآني، سواء أكانت هناك علاقة بين المعنيين أم لم تكن».[6]

كما يطلق عليه المفسرون اسم: (المصطلح الشرعي)، وهو: «المعنى المطابق لما أراد الشارع. وسمي أيضا بـ(المعنى الشرعي)؛ لأن الموضوعات الشرعية من وضع الشارع وحده، لا دخل فيها لاصطلاح الناس أو اتفاقهم أو وضعهم.[7]«

مفهوم المعجمية: يقصد بالمعجمية دراسة المصطلح القرآني ضمن المعاجم اللغوية. فدراسة المصطلح تبدأ من فهم دلالته اللغوية، لتنتقل إلى الدلالة الاصطلاحية وما أضافته لها.

إشكالية تسمية الألفاظ القرآنية بالمصطلحات القرآنية:

اختلف العلماء في تسمية الألفاظ القرآنية بـ(المصطلحات)، لأن المقصود بالمصطلح: ما توافق عليه جماعة في علم معين. وألفاظ القرآن الكريم هي كلام الله تعالى، وليست من وضع البشر وتَوافُقِهم عليه،

---

[4] الشاهد البوشيخي، دراسة مصطلحية، مكتبة لبنان ناشرون، لبنان، ط1، 2008م، ص10.

[5] فريدة زمرد، جهود العلماء في خدمة المصطلح القرآني، المسار والمصير، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الأول حول القرآن الكريم وعلومه، دار الحديث الحسنية، د. ط، ص551.

[6] عدوية حياوي الشبلي، المصطلح اللغوي والمصطلح القرآني.. دراسة مقارنة في المفهوم والأسس، دراسات نجفية، مجلة مركز دراسات الكوفة، المجلد 1، العدد4، السنة2005م، ص311.

[7] الكفوي، أبو البقاء، الكليات، تحقيق: عدنان درويش، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1988م، ص129.

لذلك اصطلحوا على تسميتها بـ(الألفاظ الإسلامية) أو (الألفاظ الشرعية)، وإن كانت تسميتها بـ(الألفاظ) يُبعدها عن الاصطلاحية، لأن (اللفظ) يحتمل أن يكون عبارة أو تركيبا في القرآن الكريم، بينما وصفها بـ(الشرعية) أو (الإسلامية) يوحي بأنها وليدة الإسلام، أو من المعاني التي أتى بها القرآن ابتداءً وليست لها أصول لغوية تربطها بجذورها قبل الإسلام.

أعتقد أن تسمية هذه الألفاظ بـ(المصطلح القرآني) أخص من استخدام مصطلح (الشرعية)؛ لأن مصطلح الشرعية يحتاج إلى إثباته بالسنة، وقد لا يكون اللفظ بالمعنى نفسه في كل آية من القرآن الكريم؛ فمصطلح الصلاة –مثلا– هو مصطلح شرعي دال على العبادة المعروفة ذات الأقوال والأفعال المخصوصة المبتدأة بالتكبير والمختتمة بالتسليم، لكن لا يقال: إن كل كلمة: (صلاة) وردت في القرآن يراد بها هذا المعنى؛ لأنها وردت فيه مرادًا بها غيرُ هذا المعنى، مثل قوله تعالى: «{**ىٰ يريز يم ين يى يي ئج**} [سورة التوبة:103]. فالصلاة هنا جاءت بمعنى الدعاء.[8]

إن استخدام مصطلح: (الألفاظ الشرعية) أو (الإسلامية) يبعدها عن حقيقتها، فكأنها ألفاظ أو مصطلحات ولدت مع النص القرآني، في حين أنها مصطلحات ذات جذور تاريخية ولغوية قبل نزول القرآن، لذلك فالتعبير عنها بالمصطلحات يبقى هو التعبير الأنسب .[9]

**تاريخ دراسة المصطلح القرآني عند العرب:**

تعد الدراسة المصطلحية ذاتُ الضوابط المنهجية والعلمية – ضمن الدراسات الحديثة، لكن هذا لا ينفي وجود أصول وإشارات في الدرس القديم، إذ تعد جهود المفسرين للنص القرآني –خاصة اللغويين منهم– من خلال تفسير دلالات الألفاظ القرآنية، وبيان معانيها اللغوية، والاصطلاحية أو الشرعية – تعد من البدايات التأسيسية للمصطلح القرآني، والمطلع على كتب التفسير والغريب يجدها كلها متضمنة لتفسير ألفاظ القرآن ومفاهيمه الشرعية لتكتسي طابع المصطلحية، ولا نغفل تلك الكتب التراثية الموسومة ببيان معاني القرآن الكريم، مثل كتاب الفراء (207هـ) ، والأخفش (215هـ) ، والزجاج (311هـ)، كما

---

[8] مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، التفسير اللغوي للقرآن الكريم، دار ابن الجوزي، مصر، ط1، 1432هـ، ص104 (بتصرف).

[9] ينظر يوسف عكراش، الأسس المعرفية والمنهجية لدراسة المصطلح القرآني، دورية نماء لعلوم الوحي والدراسات الإنسانية، العدد 10، صيف 2020م، ص121.

يرى كثير من الدارسين في ميدان المصطلح القرآني «أن بواكيره تعود إلى كتاب: (الزينة في الكلمات الإسلامية العربية) لأبي حاتم الرازي (322هـ)، وهو كتاب فريد في المكتبة العربية، التفَتَ فيه أبو حاتم ... إلى تطور دلالة بعض الألفاظ من زمن إلى زمن، وإلى المسميات التي تفردت بها الحضارة العربية الإسلامية».[10]

وقد تنبه لهذا ابنُ فارس في كتابه: «الصاحبي»، فقال: «كانت العرب في جاهليتها على إرث من إرث آبائهم في لغاتهم، وآدابهم، ونسائكهم، وقرابينهم، فلما جاء الله جل ثناؤه بالإسلام حالت أحوال، ونسخت ديانات، وأبطلت أمور، ونقلت من اللغة ألفاظ من مواضع إلى مواضع أخر، بزيادات زيدت، وشرائع شرعت، وشرائط شرطت، فعفى الآخر الأول.[11]«

وكذلك أشار العسكري إلى هذه المصطلحات التي استحدثها النص القرآني، فقال: «وقد حدثت في الإسلام معان، وسميت أسماء، كانت في الجاهلية لمعان أخر، فأول ذلك القرآن، والسورة، والآية، والتيمم، قال تعالى: {فلم تجدوا ماء فتيمموا} [سورة النساء:43]، أي: تحروه، ثم كثر ذلك حتى سمى التمسح تيمما، والفسق هو الخروج من طاعة الله تعالى، وإنما كان ذلك في الرطبة خرجت من قشرها، والفأرة إذا خرجت من جحرها، وسمي الإيمان مع إسرار الكفر نفاقا، والسجود لله إيمانا وللوثن كفرا، ولم يعرف أهل الجاهلية من ذلك شيئا».[12]

يتضح من خلال هذه النماذج أن علماء المسلمين الأوائل أدركوا أن هناك مصطلحات ذكرت في القرآن اختلف مفهومها عن المعنى اللغوي قبل نزوله.

وقد ظهرت في العصر الحديث عدة دراسات حول المصطلحات القرآنية، حيث تتبعت تطورها ودلالتها بين اللغة والاستعمال القرآني لها، ولعل أشهر من درس المصطلحات القرآنية الدكتور الشاهد البوشيخي مؤسس معهد الدراسات المصطلحية في المغرب، ومن مؤلفاته: «نحو معجم تاريخي للمصطلحات القرآنية»، و«القرآن والدراسات المصطلحية»، وغيرها، وممن درسوا المصطلحات القرآنية

---

[10] أحمد حسن فرحات، أفق النقد في دراسة المصطلح القرآني، مجلة دراسات مصطلحية، العدد الخامس عشر والسادس عشر 1437-1438 هـ الموافق 2015- 2016م، ص66.

[11] ابن فارس، أبو الحسين، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني (395هـ)، الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، الناشر: محمد علي بيضون، مصر، ط1، 1997م، ص44.

[12] العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل، الأوائل، دار البشير، طنطا، مصر، ط1 ، 1408هـ، ص45.

مجلة ريحان للنشر العلمي تصدر عن مركز فِكر للدراسات والتطوير WWW.FIKER.OR
العدد االسادس : ص ص 87-108 ISSN:2709-2097

حديثا أيضا الدكتور أحمد حسن فرحات، ومن أشهر مؤلفاته: «المدخل لقاموس القرآن»، و«ومعركة المصطلحات»، وغيرها.[13]

**أهمية تحديد المصطلح القرآني:**

إن وضع حدود واضحة للمصطلح بين معناه اللغوي و مفهومه المصطلحي، يزيل الكثير من الإبهام والخلاف في أي قضية فقهية أو سلوكية أو غيرها، «إذ كثيرا ما يقع الخلاف بسبب الغفلة عن تحديد معنى اللفظ، فيستعمله أحدهم بمعنى يختلف عن المعنى الذي يستعمله صاحبه فيه؛ فينشأ الخلاف، ويحتدم الجدال ...، ولو أنهما اتفقا على تحديد المعنى للمصطلح لارتفع الخلاف، وعاد الأمر بينهما إلى الوفاق».[14]

كما أشار ابن القيم إلى أهمية تحديد المصطلح بقوله: «لهذا كان معرفة حدود ما أنزل الله تعالى على رسوله –صلى الله عليه وسلم– أصل العلم، وآخيته التي يرجع إليها، فلا يخرج شيئا من معاني ألفاظه عنها، ولا يدخل فيها ما ليس فيها بل يعطيها حقها، ويفهم المراد منها ...».[15]

ذلك لأن المصطلح القرآني هو المرجع الذي يعتمد عليه الفقهاء في تفسير النص القرآني كما قال السيوطي رحمه الله:«ألفاظ القرآن هي لبُّ كلام العرب وزبدته، وواسطته، وكرائمه، وعليها اعتماد الفقهاء والحكماء في أحكامهم وحكمهم، وإليها مفزع حذاق الشعراء والبلغاء في نظمهم».[16]

وينبغي الرجوع إلى السنة النبوية في وضع حدود ألفاظ القرآن الكريم؛ فهي الشارحة له، والموضحة لمفاهيمه الشرعية، قال تعالى: { إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما } [سورة النساء:105].

---

[13] ينظر: عمر حيدوس، الدراسات المصطلحية في القرآن، مطبوعات جامعة الحاج لخضر – باتنه، الجزائر، 2019م، ص20: 25.

[14] عثمان جمعة ضميرية، المصطلح القرآني منهج وتطبيق، مؤتمر التفسير الموضوعي للقرآن الكريم واقع وآفاق، كلية الدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة، أبريل 2010م، ص4.

[15] ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد، (751هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، السعودية، ط1، 1423هـ، 389/2.

[16] السيوطي، جلال الدين (911)، المزهر في علوم اللغة العربية وأنواعها، تحقيق: محمد أحمد جاد المولى وآخرون، دار الجيل، بيروت، لبنان، د. ط، 201/1.

مجلة ريحان للنشر العلمي تصدر عن مركز فِكر للدراسات والتطوير WWW.FIKER.OR
العدد االسادس : ص ص 87-108 ISSN:2709-2097

وقال سبحانه: {بالبينات والزبر وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون} [سورة النحل:44].

وقال عز وجل: {ما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتبين لهم الذي اختلفوا فيه وهدى ورحمة لقوم يؤمنون} [سورة النحل:64].

لقد كان للقرآن الكريم فضل في نقل لغة العرب من مجال التعبير عن حياة الصحراء البادية التي كان يحياها العرب قبل الإسلام، إلى مجال أرحب وأوسع، فأكسب الألفاظ الأصلية (الأُوَلَ) معانيَ جديدة، وفتح باب التوسع الدلالي للألفاظ، من مثل ألفاظ: الصلاة، والزكاة، والصوم.(17)

تكمن أهمية الدراسة المصطلحية للقرآن الكريم في كشفه عن جانب من الإعجاز القرآني؛ وذلك لأن فهم القرآن يبدأ من فهم مصطلحاته داخل النسق المفهومي للنص القرآني، فمن «شأن الدرس المصطلحي بما يميزه من خصائص منهجية أن يعين الدارسين للقرآن الكريم على امتلاك حس مصطلحي يمكّنهم من التدقيق في كيفية استعمال القرآن الكريم لمفرداته، ومصطلحاته، ومفاهيميه، وضبط دلالتها، وحصر الفروق بينها.[18]»

كما ينبغي أن تحدد مفاهيم المصطلحات القرآنية من خلال المنظومة القرآنية نفسها، فالقرآن يفسر معانيه داخل سياقه النصي، كما قال تعالى: {إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ (17) فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ (18) ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ (19)} [سورة القيامة:17-19].

إن التمييز بين دلالات الألفاظ القرآنية على المعنى الشرعي أو اللغوي، هو من باب «إعطاء جوامع الكلم حقها، ومن أسباب حفظها، ووضعها مواضعها واستخراج ما فيها من كنوز المعاني، وحفظها من التغيير أو التبديل والتحريف».[19]

---

(17) حامد صادق قنيبي، مباحث في علم الدلالة والمصطلح دار ابن الجوزي، الأردن، عمان، ط1، 2005م، ص169(بتصرف).

(18) فريدة زمرد، آفاق تطور الدرس المصطلحي للقرآن الكريم مفهوما ومنهجا، مجلة دراسات مصطلحية، العدد 15، 16، 2015 ، 2016م، ص31.

(19) حمد بن إبراهيم العثمان، الحقائق الشرعية واللغوية والعرفية، نشر موقع islamancient.com، ط1، 2020م، 34/1.

مجلة ريحان للنشر العلمي تصدر عن مركز فِكر للدراسات والتطوير WWW.FIKER.OR
العدد االسادس : ص ص 87-108 ISSN:2097-2709

**أنواع المصطلحات القرآنية:**

تعددت الدراسات التي تناولت المصطلح القرآني، وتبين من هذه الدراسات أن المصطلح القرآني ثلاثة أنواع:

1- مصطلحات وافقت اللغة العربية، واستقرت دلالتها، أي إنها احتفظت بصورتها ودلالتها في القرآن كما هي في اللغة قبل القرآن، مثل: العبودية، والكعبة، والجزية، وغيرها.

2- مصطلحات خضعت للتغيير الدلالي عن طريق التخصيص أو التعميم أو نقل الدلالة، مثل: الرسول، والركوع، والكافر، فهذه المصطلحات كانت متأصلة في اللغة قبل مجيء الإسلام، ولكنها اكتسبت دلالة دينية لم تكن تعرفها العرب قبل الإسلام.

3- مصطلحات قرآنية جديدة، وهذه المصطلحات موجودة أصولها اللغوية، ولكنها لم تستخدم بصفتها مصطلحا يحمل المفهوم الذي يحمله داخل النص القرآني، إذ لم تعرفها العرب حتى ظهور الإسلام، فأعطاها القرآن دلالات خاصة لم تتطرق إليها العرب قبل ذلك، مثل مصطلحات: الإسلام، والآذان، والجهاد، وغيرها.

## ثانيا- دلالة الألفاظ القرآنية بين المعجمية والمصطلحية:

إن الألفاظ القرآنية ألفاظٌ كانت في القاموس العربي قبل أن تكون ألفاظا في كتاب الله الكريم، لذلك علينا النظر إلى مدلولها اللغوي قبل أن تدخل في خصوصية النسق القرآني.

فالدراسة المصطلحية لألفاظ القرآن الكريم هي «ضرب من الدراسة المنهجية العلمية للمصطلحات القرآنية من سياقاتها النصية، لتبين وبيان مفاهيمها ومقوماتها وامتداداتها القرآنية واللغوية والواقعية والتاريخية».[20]

فقد «جاء الشرع بمصطلحات ومفاهيم جديدة على اللسان العربي، وإن كان أصلها لايزال باقيا في المصطلح، وإنما زاد الشرع عليه بعض الضوابط، فخرج بذلك عن كونه حقيقة لغوية إلى كونه مصطلحا

[20] عمر حيدوس، الدراسات المصطلحية في القرآن الكريم، ص 17.

شرعيا موسوما بـ(الحقيقة الشرعية)، ونشأ عن ذلك إشكالية فيما لو تجاذب اللفظ الحقيقة اللغوية والحقيقة الشرعية؛ أيهما يقدم؟».[21]

إن الشارع معني –بطبيعة الحال– بالحقيقة الشرعية؛ لأنه إذا فسر على اللغة فقد قصر وجانب الصواب في فهم النص القرآني، كما ذكر ابن تيمية في تفسير مفهوم الإيمان: «إنه لو فرض أن الإيمان في اللغة التصديق، فمعلوم أن الإيمان ليس هو التصديق بكل شيء بل بشيء مخصوص، وهو ما أخبر به الرسول –صلى الله عليه وسلم–، وحينئذ فيكون الإيمان في كلام الشارع أخص من الإيمان في اللغة، ومعلوم أن الخاص ينضم إليه قيود لا توجد في جميع العام».[22]

فالمصطلح القرآني –وإن كان بلغة العرب– يقيد بالسياق القرآني الذي يصبغه بطابع اصطلاحي متفق عليه شرعا، فإذا كان القرآن خاطب الناس بلغة العرب «فإنما خاطبهم بلغتهم المعروفة، وقد جرى عرفهم أن الاسم يكون مطلقا وعاما، ثم يدخل فيه قيد أخص من معناه» .[23]

تتنوع المصطلحات القرآنية بين مصطلحات كان لها أصول في اللغة العربية وخضعت للتغير الدلالي بمجيء الإسلام، مثل: الإيمان، والكفر، وغيرهما، ومصطلحات جديدة لم تكن مألوفة قبل ذلك، مثل: القرآن، والإسلام، والآذان، وغيرها، ومصطلحات عرفت دلالتها قبل الإسلام وحافظت على دلالتها الأولى ولم تتغير بمجيء الإسلام، مثل: الكعبة، والجزية، وغيرهما».[24]

ويمكن إجمال مقومات الدرس المصطلحي في القرآن الكريم في النقاط الآتية:[25]

1- إحصاء دقيق واستقراء للمصطلحات في النص القرآني.

2- تحليل هذه المصطلحات وفق النصوص الواردة فيها، وبيان دلالتها المعجمية ودلالتها الاستعمالية.

---

[21] عبد الفتاح الزويني، خلل تقديم اللسان العربي على اللسان القرآني وأثره في بناء المصطلحات والمفاهيم القرآنية، مجلة تجسير، المجلد الأول، العدد الأول، 2019م، دار نشر جامعة قطر، ص33.

[22] ابن تيمية، تقي الدين، كتاب الإيمان، المكتب الإسلامي، عمان، الأردن، 1996م، ص105.

[23] نفسه، ص 105.

[24] ينظر إيمان وفضيلة، المصطلح القرآني، ص ص 34، 35.

[25] فريدة زمرد، آفاق تطوير الدرس المصطلحي للقرآن الكريم مفهوما ومنهجا، مجلة دراسات مصطلحية، ص24، (بتصرف).

3- تصنيف المصطلحات القرآنية تصنيفا مفهوميا نتبين فيه دلالته، وصفاته، وامتداداتها الاشتقاقية.

وينبغي على الباحث في المصطلحات القرآنية التمييز بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي من خلال سياقها في النص القرآني؛ «لأن القرآن وإن أضاف إلى الكلمة العربية معنى اصطلاحيا إلا أنه لم يلغ المعنى اللغوي، فالمعنى اللغوي مازال قائما، بل إن القرآن ذاته قد يستعمل المفردة بأصل معناها اللغوي في بعض الأحيان».[26]

دور السياق في تحديد مفهوم المصطلح القرآني:

إن الكلمة المفردة ليست ذات معنى محدد ما لم تدخل في تركيب الجمل وسياقاتها، فإذا دخلت السياق انحصرت دلالتها، وتحدد مفهومها، واتضح معناها؛ لذلك فإن الاهتمام بالسياق القرآني له الأثر في بيان دلالة المصطلح وتحديد مفهومه، فدراسة المصطلح بمعزل عن سياقه تعد دراسة قاصرة.

والقرآن الكريم يتسم عن السياقات البشرية بعدة سمات منها:

1- أن السياق القرآني مقيد، ومحدد للمعاني.

2- أن القرآن يتسم بالترابط والتشابك بين آياته، فهو كلام واحد، وسياق متواصل من أوله إلى آخره.

3- مرونة السياق القرآني وحيويته؛ إذ يتمتع باحتمالية عدة معان، وعدم قصره على معنى واحد لا غير، وفي الوقت نفسه يضبط بالسياق، وهذه المرونة عرفت بعلم التأويل».[27]

إن دراسة المصطلح القرآني يقتضي «تحديد الدلالة المعجمية بدءا من الجذر وتحولها من دلالتها اللغوية إلى دلالتها الجديدة في سياقها القرآني، وذلك من خلال معرفة مختلف سياقاتها في النص ومقارنتها، وربطها بمفردات أخرى تشكل معها مفاتيح بنية النص، وما يحمله اختيار تلك الكلمة وذاك الاشتقاق من دلالة دون غيره للتعبير عن المعنى السياقي الجديد».[28]

وكما يقول الشاهد البوشيخي، فإن للمصطلح القرآني «خصوصية مفهومية غير قابلة للتغيير والتبديل، وذلك بسبب الطريقة التي استعمل بها اللفظ في القرآن الكريم، والسياقات التي وضع فيها، حتى

---

[26] أحمد حسن فرحات، أفق النقد في دراسة المصطلح القرآني، مجلة دراسات مصطلحية، ص64.

[27] ينظر: المثنى محمود عبد الفتاح، نظرية السياق القرآني دراسة تأصيلية دلالية نقدية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ط1، 2008م، ص54.

[28] عبد الرحمن حللي، المفاهيم والمصطلحات القرآنية، مقاربة منهجية، مقال، مجلة إسلامية المعرفة، السنة التاسعة، العدد 35، شتاء 2004م، ص ص 73 ، 74.

إنك لو حاولت تغيير دلالة لفظ لفظك القرآن خارجه، وهذا من إعجازه المصطلحي، فهو كتاب يحمل معجمه فيه، ويحمي معجمه به، ولا سبيل إلى التمكن من معجمه من خارجه».[29]

فالمقصود بدراسة المصطلح داخل النص القرآني: دراسة دلالات المصطلح في سياق النص القرآني، وتتبع دلالاته في جميع سياقاته وبجميع إضافاته؛ لتبيين مفاهيم المصطلحات من خلال سياقها، وامتداداتها داخل النسيج المفهومي للنص القرآني.

وقد يتساءل متسائل: كيف يمكن تحديد مفهوم المصطلح عن طريق السياق والمصطلحاتُ مفاهيم مستقلة بدلالتها؟

وللإجابة عن هذا التساؤل ينبغي أولا التذكير أن للمصطلح القرآني خصوصيته، وأن الدلالة السياقية للكلمة القرآنية هي من مراحل دراسة المصطلح القرآني، ويمكن تسميتها بالدلالة النصية للكلمة، لكن «دراسة المصطلح القرآني تذهب أبعد من الدلالة النصية للفظ؛ فهي ترمي إلى دراسة نتائج الدراسة النصية، وبناء تصور مفهومي للمصطلح والقضايا المتعلقة به، وهذا الذي افترقت فيه دراسات المصطلح القرآني عند المعاصرين عن دراسات الأشباه والنظائر عند المتقدمين ...».[30]

وتعد دراسة المصطلح القرآني ضمن دراسات التطور الدلالي، ذلك أن اللفظ القرآني اتخذ له معنى متطور عن معناه قبل نزول القرآن الكريم، وقد اطلق عليه الأصوليون: (اللفظ الشرعي) والذي يعرف بأنه: «كل لفظ وضع لمعنى في اللغة، ثم استعمل في الشرع لمعنى آخر، مع هجران الاسم اللغوي عن المسمى، بحيث لا يسبق إلى أفهام السامعين الوضع الأول – فهو حقيقة شرعية، لا يقبل النفي أصلا، كالصلاة، فإنها وضعت للدعاء، ثم صارت في الشرع عبارة عن الأركان المعلومة».[31]

**أمثلة لأنواع المصطلحات:**

---

[29] الشاهد البوشيخي، نحو تصور حضاري للمسألة المصطلحية، مطبعة آنفو برانت، فاس (سلسلة دراسات مصطلحية)، رقم 3، ص ص 30- 31.

[30] سهاد أحمد قنبر، المصطلح القرآني وأهميته في الحكم على الدعوات المعاصرة (دعوى المساواة بين الرجل والمرأة أنموذجا)، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد 12، العدد 2، ربيع 1437هـ، ديسمبر 2015م، ص ص 127، 128.

[31] الكفوي، أبو البقاء أيوب بن الحسيني، (1094هـ)، الكليات معجم في المصطلحات والفروق الفردية، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبان، د. ط، د. ت، ص361.

مجلة ريحان للنشر العلمي تصدر عن مركز فِكر للدراسات والتطوير WWW.FIKER.OR
العدد االسادس : ص ص 87-108 ISSN:2709-2097

ذكرت في ثنايا البحث أن للمصطلحات القرآنية ثلاثة أنواع، وسنمثل لكل نوع من هذه المصطلحات كما يأتي:

1- مصطلحات لم تختلف دلالتها المصطلحية الجديدة عما عرفت به قبل الإسلام، مثل:

- مصطلح: (الكعبة)، فهي في معاجم اللغة: البيت الحرام في مكة المكرمة[32]، يقال: سمي بذلك لتربعه، وقيل: لعلوه وبروزه.

وفي الاصطلاح وردت بالمعنى نفسه، قال تعالى: {جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ} [سورة المائدة:97].

فالآية تشير إلى الكعبة البيت الحرام الذي يقدسه المسلمون، فاتفقت الدلالتان المصطلحية والمعجمية.

- مصطلح: (الجزية)، فهي ما يؤخذ من أهل الذمة أو خراج الأرض، قال تعالى: {حتى يعطوا الجزية } [سورة التوبة:29]. وفي اللسان:» هيَ عِبَارَةٌ عَنِ الْمَالِ الَّذِي يَعْقِد الكتابيُّ عَلَيْهِ الذِّمَّةَ، وَهِيَ (فِعْلَةٌ) مِنَ الجَزاء، كأَنها جَزَتْ عَنْ قتلِه».[33]

في هذه المصطلحات نلاحظ احتفاظ المصطلحات بدلالتها في القرآن وقبل نزوله، فاستوت الدلالة المعجمية والمصطلحية.

2- مصطلحات اكتسبت دلالة جديدة تضاف لدلالتها المعجمية، مثل:

- مصطلح: (الصلاة)، فهي في اللغة تعني الدعاء والصلة، «والصلاةُ: الدُّعاءُ والاستغفارُ؛ قَالَ الأَعشى:

وصَهْبَاءَ طافَ يَهُودِيُّها وأَبْرَزَها، وَعَلَيْهَا خَتَمْ

وقابَلَها الرِّيحُ فِي دَنِّها وَصَلَّى عَلَى دَنِّها وارْتَسَمْ

قَالَ: دَعا لَهَا أَن لَا تَحْمَضَ وَلَا تفسُدَ».[34]

---

[32] ابن منظور، محمد بن مكرم أبو الفضل (711هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط3، 1414هـ، 718/1.

[33] نفسه، 147/14.

[34] نفسه، 464/14.

لكنها في القرآن صارت مصطلحا يقصد به، بالإضافة إلى دعاء الله سبحانه وتعالى والصلة به: الوضوء، وأداؤها خمس مرات في اليوم ، و تتضمنت القيام والركوع والسجود، فاختلف بذلك المعنى بين اللغة والاصطلاح؛ فالصلاة في الاصطلاح القرآني تتضمن أقوالا وأفعالا تبدأ بالتكبير وتنتهي بالتسليم، وتتضمن أيضا الدعاء الذي هو المعنى المعجمي الأصل.

وقد اختلف بعض العلماء في المعنى المعجمي الأصل لكلمة: (الصلاة) في القرآن الكريم؛ فمنهم من ذكر أنها مأخوذة من الصلة؛ لأنها تصل الإنسان بربه، والراجح عندي هو المعنى الأول، أي بمعنى الدعاء، بدليل هذه الآية: ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [سورة الأحزاب:56].

وقد تأتي الصلاة بالمعنى اللغوي في القرآن، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [سورة التوبة:103]، أي: دعاؤك لهم.

وفي قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ [سورة الأحزاب:56]. أي: إن الله يرحم النبي والملائكة تستغفر له.[35]

وفي قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ ﴾ [سورة الأحزاب:56]، «فصلاة الناس عليه دعاؤهم له، وصلاة الله عز وجل اشاعة الخير عنه».[36]

والدعاء فعل يقوم به المصلي، فهو متضمن في الصلاة، لذلك فالعلاقة بين الدلالتين المعجمية والاصطلاحية هي علاقة اشتمال.

- مصطلح: (الضلال)، هو في اللغة: البعد عن الطريق المستقيم.[37]

---

[35] ينظر مقاتل بن سليمان، أبو الحسن الأزدي (150هـ)، تفسير مقاتل بن سليمان، تحقيق: عبد الله محمود شحاته، دار إحياء التراث، بيروت، لبنان، ط1، 1423هـ، 506/3.

[36] الأخفش، أبو الحسن المجاشعي البصري (215هـ)، معاني القرآن، تحقيق: هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ط1، 1990م، 481/2.

[37] ابن منظور، لسان العرب، 392/11.

مجلة ريحان للنشر العلمي تصدر عن مركز فِكر للدراسات والتطوير WWW.FIKER.OR
العدد االسادس : ص ص 87-108 ISSN:2709-2097

وفي القرآن الكريم استعمل الضلال بمعنى الكفر والباطل، وهذا استعمال اصطلاحي، قال تعالى: {يى يي ئج ئح} [سورة الضحى:7]؛ أي: وجدك غير مهتد إلى الإيمان.[38]

فهي في الاصطلاح القرآني بمفهوم الكفر، ضد الهداية، ولكن النص القرآني في بعض آياته يستخدمها بمعناها اللغوي، قال تعالى: {وقالوا أإذا ضللنا في الأرض أإنا لفي خلق جديد بل هم بلقاء ربهم كافرون } [سورة السجدة:10]. جاءت في هذه الآية بالمعنى المعجمي اللغوي، وهو ضلال الطريق.

وكذلك في قوله تعالى: {قالوا تالله إنك لفي ضلالك القديم) [سورة يوسف:95].

وقالوا: { إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ } [سورة يوسف:8].

وليس الضلال هنا بمعنى الكفر، وإنما هو الشغف بيوسف.

وهذا يعني أن المصطلح القرآني قد يستخدم بمدلوله اللغوي في القرآن، وهنا ينبغي أن نحتكم للسياق في النص القرآني لمعرفة دلالة الكلمة بين معناها اللغوي كما ورد في المعاجم وبين معناها الاصطلاحي.

والعلاقة بين المعنى المعجمي المتمثل في البعد عن الطريق المستقيم، ودلالته المصطلحية على الكفر الذي يقصد به انتهاج طريق غير الهدى والإسلام –علاقة تشبيه، فقد شبه البعد عن الإيمان بالبعد عن الطريق المستقيم.

3- مصطلحات جديدة لها أصول لغوية، لكنها استخدمت بمفهوم مصطلحي جديد لم يعرف قبل الإسلام، أي إنه من المصطلحات التي استحدثها النص القرآني وأعطاها دلالات جديدة لم تتطرق لها العرب من قبل، ومن أمثلة هذه المصطلحات:

- مصطلح: (الإسلام)، هو في اللغة: الاستسلام والانقياد، وفي لسان العرب: »الإسلام. والسَّلْمُ: الِاسْتِخْذَاءُ وَالِانْقِيَادُ والاسْتِسْلامُ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: {وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ لَسْتَ مُؤْمِناً}، وَقُرِئَتْ: {تح} بالأَلف، فأَما السلامُ فَيَجُوزُ أَن يَكُونَ مِنَ التَّسْلِيم، وَيَجُوزُ أَن يَكُونَ بِمَعْنَى السَّلَمِ، وَهُوَ الاستِسلامُ وإِلقاء المَقادة إِلى إِرادة الْمُسْلِمِينَ» .(39)

---

[38] الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد (502هـ)، تفسير الراغب الأصفهاني، تحقيق: محمد عبد العزيز بسيوني، دار الوطن، الرياض، السعودية، ط1، 2003م، 67/1.

[39] ابن منظور، لسان العرب، 295/12.

مجلة ريحان للنشر العلمي تصدر عن مركز فِكر للدراسات والتطوير WWW.FIKER.OR
العدد االسادس : ص ص 87-108 ISSN:2097-2709

وفي القرآن هو الإيمان، وهو «التسليم المطلق لأحكام الله، والولاء المطلق لرسوله، وما يقضى به»[40]. {إن الدين عند الله الإسلام } [سورة آل عمران:19]، {ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه } [سورة آل عمران:85].

- مصطلح: (الجهاد)، هو في اللغة: بذل الجهد أو المشقة[41]، وفي الشرع: بذل الجهد في قتال الكفار من المشركين وأهل الكتاب لإعلاء كلمة الله [عزوجل]، قال تعالى: {فلا تطع الكافرين وجاهدهم به جهادا كبيرا } [سورة الفرقان:52].

ومن خلال هاتين الدلالتين يتضح أن الجهاد في اللغة قبل الإسلام يعني بذل الجهد عامة، في حين خُصِّص في النص القرآني بنوع واحد وهو الجهاد في سبيل الله تعالى، «وهذه العبارة تشكل مصطلحا قرآنيا جديدا يتفرع عن مصطلح الجهاد ... وعلى هذا يكون الإسلام قد خصص مصطلح الجهاد، وحدد مساره واتجاهه، ونقاه مما كان يشوب القتال في العصر الجاهلي من فكر عقيم ...».[42]

ويمكن توضيح العلاقة بين دلالة المفهوم اللغوي المعجمي ودلالة المفهوم المصطلحي من خلال الجدول الآتي:

| المصطلح | الدلالة المعجمية | الدلالة المصطلحية | ملاحظات |
|---|---|---|---|
| الكعبة | البيت الحرام في مكة | البيت الحرام في مكة | اتفقت الدلالتان |
| الجزية | ما يؤخذ من أهل الذمة أو خراج الأرض | ما يؤخذ من أهل الأرض أو خراج الأرض | اتفقت الدلالتان |

40() الخطيب، عبد الكريم يونس (1390هـ)، التفسير القرآني للقرآن، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، د. ط، د. ت، 827/3.

41() ينظر ابن منظور، لسان العرب، 133/3.

42() عودة خليل أبو عودة، التطور الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القرآن الكريم، دراسة دلالية مقارنة، مكتبة المنار، الأردن، الزرقاء، ط1، 1985م، ص ص 289، 288.

| | | | |
|---|---|---|---|
| الصلاة | الدعاء | أقوال وأفعال مخصوصة | الصلاة في الاصطلاح تضمنت الدعاء، ولكنها زادت عليه بأفعال وأقوال مخصوصة<br>علاقة اشتمال |
| الضلال | البعد عن الطريق المستقيم | الكفر والبعد عن الإيمان | العلاقة بين المعنيين علاقة تشبيه؛ فقد شبه الابتعاد عن الايمان بالابتعاد عن الطريق المستقيم. |
| الإسلام | الاستسلام والانقياد | الإيمان بالله تعالى | الإيمان بالله يتضمن الاستسلام له والانقياد لأوامره. |
| الجهاد | المشقة وبذل الجهد | القتال في سبيل الله | القتال فيه مشقة وبذل الجهد، فهناك مناسبة بين الدلالتين؛ فالجهاد كلمة عامة في كل ما يتطلب جهدا ومشقة، ثم خصص لنوع واحد من المشقة وهي القتال في سبيل الله |

هذا تمثيل لكيفية المقارنة بين الدلالتين المعجمية والمصطلحية، وهي مقارنة مختصرة لا تتسع هذه الورقة العلمية لعرض تفاصيل دقيقة عن كل مصطلح قرآني؛ إذ يحتاج كل مصطلح لورقة منفصلة لاستقصاء دلالته في كل آي القرآن، مع تحليل هذه الدلالات وربطها بالمعنى اللغوي.

وهذا يدل على أن المصطلح القرآني قد أصابه نوع من التغير الدلالي الذي يصيب الألفاظ، إما بالتعميم، أو التخصيص، أو التحويل.

**نتائج وتوصيات:**

خلص البحث إلى النتائج الآتية:

1- دراسة المصطلح القرآني ليست وليدة هذا العصر، بل لها أصول في التراث العربي القديم.

2- تنقسم المصطلحات القرآنية من حيث علاقتها بالمعجمية إلى ثلاثة أنواع: مصطلحات وافقت المعجمية، ومصطلحات تغيرت دلالتها، وأخرى انتقلت دلالتها.

3- أبان البحث أن دراسة اللفظ القرآني في إطاره اللغوي تعد دراسة قاصرة؛ فلألفاظه دلالات قرآنية ومفاهيم مصطلحية.

4- استخدام المعنى المعجمي يؤسس لفهم المصطلح، لكنه لا يسعف في تجلية مراد المصطلح ومفهومه.

5- يفسر المصطلح دلالته المصطلحية بالعودة إلى سياقاته المختلفة داخل النص القرآني، بمعنى أن القرآن يفسر نفسه بنفسه.

6- إن الاستعمال القرآني لا يلتزم دائما بالمعنى المصطلحي؛ فقد ترد اللفظة بالمعنى المعجمي.

7- هناك علاقة رابطة بين المعني المعجمي والمعنى الاصطلاحي فالثاني منبثق عن الأول، والأول أصل للثاني.

**توصيات:**

بعد هذه المعالجة توصي الباحثة بالآتي:

1- حث الباحثين على دراسة المصطلحات القرآنية، وإفراد بحوث لكل مصطلح لتتبع دلالاته في السياقات التي ورد فيها، وبيان الفروق بين المعنى المعجمي والمعنى المصطلحي، والتطور التاريخي لهذه الألفاظ.

2- تكثيف الجهود من أجل وضع معاجم للمصطلحات القرآنية؛ لتساعد الباحثين وطلاب العلم في فهم النص القرآني، مع مراعاة السياقات النصية لهذه المصطلحات.

## قائمة المصادر والمراجع

**الكتب:**

الأخفش، أبو الحسن المجاشعي البصري (215هـ)، معاني القرآن، تحقيق: هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ط1، 1990م.

الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد (502هـ)، تفسير الراغب الأصفهاني، تحقيق: محمد عبد العزيز بسيوني، دار الوطن، الرياض، السعودية، ط1، 2003م.

ابن تيمية، تقي الدين، كتاب الإيمان، المكتب الإسلامي، عمان، الأردن، 1996م.

الجرجاني، علي بن محمد السيد الشريف، كتاب التعريفات، تحقيق: محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة.

حامد صادق قنيبي، مباحث في علم الدلالة والمصطلح دار ابن الجوزي، الأردن، عمان، ط1، 2005م.

حمد بن إبراهيم العثمان، الحقائق الشرعية واللغوية والعرفية، نشر موقع islamancient.com، ط1، 2020م.

الخطيب، عبد الكريم يونس (1390هـ)، التفسير القرآني للقرآن، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، د. ط، د. ت.

السيوطي، جلال الدين (911)، المزهر في علوم اللغة العربية وأنواعها، تحقيق: محمد أحمد جاد المولى وآخرون، دار الجيل، بيروت، لبنان، د. ط.

الشاهد البوشيخي:

دراسة مصطلحية، مكتبة لبنان ناشرون، لبنان، ط1، 2008م.

نحو تصور حضاري للمسألة المصطلحية، مطبعة آنفو برانت، فاس (سلسلة دراسات مصطلحية)، رقم3.

صالح عظيمة، مصطلحات قرآنية، مطبوعات الجامعة العالمية للعلوم الإسلامية، لندن، دار النصر، بيروت، لبنان، ط1، 1414هـ- 1994م.

العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل، الأوائل، دار البشير، طنطا، مصر، ط1 ، 1408هـ.

عمر حيدوس، الدراسات المصطلحية في القرآن، مطبوعات جامعة الحاج لخضر – باتنه، الجزائر، 2019م.

عودة خليل أبو عودة، التطور الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القرآن الكريم، دراسة دلالية مقارنة، مكتبة المنار، الأردن، الزرقاء، ط1، 1985م.

ابن فارس، أبو الحسين، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني (395هـ)، الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، الناشر: محمد علي بيضون، مصر، ط1، 1997م.

ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد، (751هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، السعودية، ط1، 1423هـ.

الكفوي، أبو البقاء أيوب بن الحسيني،(1094هـ)، الكليات معجم في المصطلحات والفروق الفردية، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبان، د. ط، د. ت.

المثنى محمود عبد الفتاح، نظرية السياق القرآني دراسة تأصيلية دلالية نقدية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ط1، 2008م.

مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، التفسير اللغوي للقرآن الكريم، دار ابن الجوزي، مصر، ط1، 1432هـ.

مقاتل بن سليمان، أبو الحسن الأزدي (150هـ)، تفسير مقاتل بن سليمان، تحقيق: عبد الله محمود شحاته، دار إحياء التراث، بيروت، لبنان، ط1، 1423هـ.

ابن منظور، محمد بن مكرم أبو الفضل (711هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط3، 1414هـ.

الرسائل العلمية:

إيمان بوغانم وفضيلة مراد، المصطلح القرآني – (التدبر) أنموذجا، دراسة مصطلحية، رسالة ماستر، جامعة العربي التبسي تبسة، الجزائر، 2017م.

المجلات والدوريات وبحوث المؤتمرات:

أحمد حسن فرحات، أفق النقد في دراسة المصطلح القرآني، مجلة دراسات مصطلحية، العدد الخامس عشر والسادس عشر1437-1438 هـ الموافق 2015- 2016م.

سهاد أحمد قنبر، المصطلح القرآني وأهميته في الحكم على الدعوات المعاصرة (دعوى المساواة بين الرجل والمرأة أنموذجا)، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد 12، العدد 2، ربيع 1437هـ، ديسمبر 2015م.

عبد الفتاح الزويني، خلل تقديم اللسان العربي على اللسان القرآني وأثره في بناء المصطلحات والمفاهيم القرآنية، مجلة تجسير، المجلد الأول، العدد الأول، 2019م، دار نشر جامعة قطر.

عثمان جمعة ضميرية، المصطلح القرآني منهج وتطبيق، مؤتمر التفسير الموضوعي للقرآن الكريم واقع وآفاق، كلية الدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة، أبريل 2010م.

عدوية حياوي الشبلي، المصطلح اللغوي والمصطلح القرآني.. دراسة مقارنة في المفهوم والأسس، دراسات نجفية، مجلة مركز دراسات الكوفة، المجلد 1، العدد4،السنة2005م.

فريدة زمرد:

آفاق تطور الدرس المصطلحي للقرآن الكريم مفهوما ومنهجا، مجلة دراسات مصطلحية، العدد 15، 16، 2015 ، 2016م.

جهود العلماء في خدمة المصطلح القرآني، المسار والمصير، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الأول حول القرآن الكريم وعلومه، دار الحديث الحسنية، د. ط.

يوسف عكراش، الأسس المعرفية والمنهجية لدراسة المصطلح القرآني، دورية نماء لعلوم الوحي والدراسات الإنسانية، العدد 10، صيف 2020م.

**المقالات:**

عبد الرحمن حللي، المفاهيم والمصطلحات القرآنية، مقاربة منهجية، مقال، مجلة إسلامية المعرفة، السنة التاسعة، العدد 35، شتاء 2004م.